COPYRIGHT© INTERNATIONAL ISLAMIC UNIVERSITY MALAYSIA

آليات تطبيق القانون الدولي الإنساني في النزاعات المسلحة:
دراسة حالة النزاع المسلح في ليبيا عام ٢٠١١م

إعداد

إبراهيم مصطفى إبراهيم المهندز

بحث متطلب مقدم لنيل درجة الماجستير في القانون الدولي
والعلاقات الدولية

كلية أحمد إبراهيم للحقوق
الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا

يوليو ٢٠١٨م

ملخص البحث

يهدف هذا البحث إلى تسليط الضوء على القانون الدولي الإنساني وآليات تطبيقه في حالة ليبيا إبان فترة الثورة في عام ٢٠١١م، وبيان مدى نجاح آليات تطبيق القانون الدولي الإنساني في الحالة الليبية، والدور الذي لعبته الأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي والمنظمات الدولية الأخرى في سعيها لتطبيق القانون الدولي الإنساني، ومدى فاعلية الآليات الرقابية والعقابية في تطبيق القانون الدولي الإنساني. وقد اعتمد الباحث على عدد من مناهج البحث العلمي التي ساعدت في موضوعه، فباستخدام المنهج التاريخي تم الاستشهاد بالعديد من الشواهد التاريخية التي تساعد في إثراء البحث من الناحية العلمية، وكذلك المنهج الوصفي الذي يساعد في وصف الأحداث التي جرت في ليبيا في زمن البحث، وتم من خلال المنهج التحليلي تحليل العديد من الوقائع والنصوص القانونية، سواء في مواثيق أو اتفاقيات دولية، كما استند الباحث على المنهج المقارن لمقارنة الفرق بين الآليات الوقائية والرقابية والعقابية من أجل تطبيق القانون الدولي، وأخيرا المنهج الاستقرائي والذي يساعد في البحث عن المواد القانونية ونصوصها والقرارات الصادرة عن المنظمات الدولية والمتعلقة بعنوان البحث. وخلصت الدراسة إلى أن المجتمع الدولي يتعامل بازدواجية في المعايير تجاه الجرائم التي تخرق القانون الدولي الإنساني حسب مصالحه، فتراه يغض الطرف عن دولة ما، ويطبق القانون الدولي على دولة أخرى، والتدخل العسكري في ليبيا قد ساعد على حماية المدنيين؛ ولكن القذافي ونظامه هو من أعطى المبرر والذريعة للتدخل بتجاهله لقرارات الأمم المتحدة والقانون الدولي الإنساني، كما أن الغرب استغل هذه الفرصة لتصفية حساباته مع النظام الليبي السابق، كما ختم الباحث بمجموعة من التوصيات.

ABSTRACT

This study aimed to investigate the fundamental of international humanitarian law, and the mechanisms of its implementation in times of peace and war, as well as the effect of these mechanisms were studied based on the situation of Libya during the period of the revolution in 2011. In addition, the crimes committed in Libya were investigated in order to measure how they violate the international humanitarian law, the Statute of the International Criminal Court. In addition, the study aims to investigate the action of the major powers, the United Nations and the Security Council towards the crisis in Libya at that time. The researcher relied on explored and analysis a number of methodologies approaches that serve this study. First, the historical approach were using, where many historical evidences have been cited, which helps to enrich the research in terms of science. Second, the descriptive approach that helps in describing the events that happened in Libya during 2011. Third, the analytical approach gives many facts and legal texts, whether in international charters or conventions were analyzed. Then, the researcher applied the comparative approach to compare the difference mechanisms for the implementation of international law. Finally, the inductive approach is used to investigate, collect articles law, and international organizations charters. The study concluded that the international community deals with conflict standards towards crimes that violate international humanitarian law according to its interests. It overlooks some states and applies the international law to other states. Also, using the army forces protect the civilian in Libya, but the Gadafi and his government give them chance to do that by ignore the United Nations and international law.

APPROVAL PAGE

I certify that I have supervised and read this study and that in my opinion; it conforms to acceptable standards of scholarly presentation and is fully adequate, in scope and quality, as a dissertation for the degree of Master in International Law and International Relations (MILIR).

……..
Halima Boukerroucha
Supervisor

I certify that I have read this study and that in my opinion it conforms to acceptable standards of scholarly presentation and is fully adequate, in scope and quality, as a dissertation for the degree of Master in International Law and International Relations (MILIR).

……..
Badruddin Hj. Ibrahim
Examiner

This dissertation was submitted to the IIUM Academy of Graduate and Professional Studies and is accepted as a fulfilment of the requirement for the degree of Master in International Law and International Relations (MILIR).

……..
Mohd. Darbi Hashim
Head of Programme, School of Advanced Legal and Sha'riah Studies

This dissertation was submitted to the Ahmad Ibrahim Kulliyyah of Laws and is accepted as a fulfilment of the requirement for the degree of Master in International Law and International Relations (MILIR).

……..
Ashgar Ali Ali Mohamed
Dean, Ahmad Ibrahim Kulliyyah of Laws

DECLARATION

I hereby declare that this dissertation is the result of my own investigations, except where otherwise stated. I also declare that it has not been previously or concurrently submitted as a whole for any other degrees at IIUM or other institutions.

Ibrahim Mustafa Ibrahim Elmohandez

Signature: ……..……..…… Date:…...…….

الجامعة الإسلامية العالمية ماليزيا

إقرار بحقوق الطبع وإثبات مشروعية استخدام الأبحاث غير المنشورة

حقوق الطبع ٢٠١٨م محفوظة لـ: إبراهيم مصطفى إبراهيم المهندز

آليات تطبيق القانون الدولي الإنساني في النزاعات المسلحة:
دراسة حالة النزاع المسلح في ليبيا عام ٢٠١١م

لا يجوز إعادة إنتاج أو استخدام هذا البحث غير المنشور في أي شكل وبأي صورة (آلية كانت أو إلكترونية أو غيرها) بما في ذلك الاستنساخ أو التسجيل، من دون إذن مكتوب من الباحث إلا في الحالات الآتية:

١- يمكن للآخرين اقتباس أية مادة من هذا البحث غير المنشور في كتابتهم بشرط الاعتراف بفضل صاحب النص المقتبس وتوثيق النص بصورة مناسبة.
٢- يكون للجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا ومكتبتها حق الاستنساخ (بشكل الطبع أو بصورة آلية) لأغراض مؤسساتية وتعليمية، ولكن ليس لأغراض البيع العام.
٣- يكون لمكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا حق استخراج نسخ من هذا البحث غير المنشور إذا طلبتها مكتبات الجامعات ومراكز البحوث الأخرى.
٤- سيزود الباحث مكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا بعنوانه مع إعلامها عند تغير العنوان.
٥- سيتم الاتصال بالباحث لغرض الحصول على موافقته على استنساخ هذا البحث غير المنشور للأفراد من خلال عنوانه البريدي أو الإلكتروني المتوفر في المكتبة. وإذا لم يجب الباحث خلال عشرة أسابيع من تاريخ الرسالة الموجهة إليه، ستقوم مكتبة الجامعة الإسلامية العالمية بماليزيا باستخدام حقها في تزويد المطالبين به.

أكد هذا الإقرار: إبراهيم مصطفى إبراهيم المهندز

التوقيع:..... التاريخ: .....

إلى أولئك الذين ضحوا بأرواحهم من أجل أن ينعم الآخرون بالحرية والحياة الكريمة، ودافعوا عن الأرض والعرض

إلى جميع شهداء ثورة السابع عشر من فبراير

أهدي ثمرة جهدي

الشكر والتقدير

الحمد لله الذي أنعم عليّ بكرمه وعظيم فضله بإتمام هذه الرسالة، أشكره تعالى ولا أحصي ثناءً عليه، والصلاة والسلام على معلم البشرية، النبي العربي الأمّيّ، محمد بن عبد الله. أما وقد وفقني الله سبحانه وتعالى لإكمال هذا العمل، فإنني أشكر الله العلي القدير الذي أمدني بالصبر من أجل إتمام هذا البحث، كما أشكر المشرف العام على الرسالة البرفسور: محمد نقيب، والمشرف الرئيسي الدكتورة: حليمة أبو كروشة التي صبرت معي، وقامت بتوجيهي وإرشادي.

كما أشكر الأساتذة أعضاء لجنة المناقشة الذين خصصوا من وقتهم لمراجعة هذه الرسالة وإبداء ملاحظاتهم.

كما أتقدم بالشكر إلى جميع أعضاء هيئة التدريس في كلية أحمد ابراهيم للقانون بالجامعة الإسلامية العالمية ممن قاموا بتدريسي في مرحلة الدبلوم.

الشكر أيضًا إلى دولتي ليبيا الحبيبة التي منحتني فرصة الدراسة بالخارج، وإلى جهة عملي وزارة الدفاع الليبية.

فهرس محتويات البحث

ملخص البحث ..... ب

ملخص البحث باللغة الإنجليزية ..... ج

صفحة القبول ..... د

صفحة التصريح ..... هـ

صفحة الإقرار بحقوق الطبع ..... و

الإهداء ..... ز

الشكر والتقدير ..... ح

الفصل الأول: المدخل إلى البحث ١

المقدمة ١

أولًا: إشكالية البحث ٢

ثانيًا: سبب اختيار الموضوع ٢

ثالثًا: أهداف البحث ٢

رابعًا: أهمية البحث ٣

خامسًا: فرضيات البحث ٣

سادسًا: حدود البحث ٤

سابعًا: مناهج البحث ٥

ثامنًا: الدراسات السابقة ٥

تاسعًا: هيكل البحث ٨

الفصل الثاني: القانون الدولي الإنساني: المفهوم، النشأة، المصادر والجرائم المخالفة له ١٠
المبحث الأول: القانون الدولي الإنساني: المفهوم، النشأة، المصادر ١٠
المطلب الأول: نشأة القانون الدولي الإنساني ١١
المطلب الثاني: تعريف القانون الدولي الإنساني ١٥
المطلب الثالث: مصادر القانون الدولي الإنساني ٢٠
الفرع الأول: العرف الدولي ٢٠
الفرع الثاني: المعاهدات والاتفاقيات الدولية ٢٢
الفرع الثالث: المبادئ العامة للقانون ٢٥
الفرع الرابع: قرارات المنظمات الدولية ٢٨
الفرع الخامس: أحكام المحاكم ٢٩
الفرع السادس: آراء فقهاء القانون الدولي ٣٠
الفرع السابع: مبادئ العدالة والإنصاف ٣١
المبحث الثاني: الجرائم المخالفة للقانون الدولي الإنساني ٣٢
المطلب الأول: جريمة الإبادة الجماعية ٣٢
المطلب الثاني: الجرائم ضد الإنسانية ٣٦
الفرع الأول: القتل العمد ٣٧
الفرع الثاني: الإبادة ٣٩
الفرع الثالث: الاسترقاق ٣٩
الفرع الرابع: إبعاد السكان أو التهجير القسري ٤٠
الفرع الخامس: السجن أو الحرمان الشديد من الحرية ٤١
الفرع السادس: التعذيب ٤١
الفرع السابع: الاغتصاب والعنف الجنسي ٤٣
الفرع الثامن: جريمة الاضطهاد ٤٤
الفرع التاسع: جريمة الإخفاء القسري للأشخاص ٤٥

الفرع العاشر: جريمة الفصل العنصري ٤٧
الفرع الحادي عشر: الأفعال غير الإنسانية الأخرى ٤٨
المطلب الثالث: جرائم الحرب والعدوان ٤٩
الفرع الأول: الأفعال والجرائم المنصوص عليها في اتفاقيات
جنيف لعام ١٩٤٩م..... ٥٠
الفرع الثاني: الأفعال والجرائم المخالفة للقوانين والأعراف الدولية ٥٠
الفرع الثالث: الجرائم المرتكبة في النزاعات الداخلية والمخالفة
لاتفاقيات جنيف..... ٥٢

الفصل الثالث: آليات التطبيق الوقائية للقانون الدولي الإنساني ٥٦
المبحث الأول: الالتزام الدولي العام..... ٥٦
المطلب الأول: الالتزام بالقواعد العرفية..... ٥٧
المطلب الثاني: الالتزام بالمبادئ الأساسية للقانون الدولي الإنساني ٦٤
أولًا: مبدأ الإنسانية..... ٦٦
ثانيًا: مبدأ الضرورة العسكرية..... ٦٨
ثالثًا: مبدأ التناسب ٧٠
رابعًا: مبدأ التمييز ٧٢
المطلب الثالث: الالتزام بإنفاذ القانون الدولي الإنساني في التشريعات
الداخلية ٧٣
المبحث الثاني: الالتزام بالقرارات والمعاهدات الدولية ٧٩
المطلب الأول: الإعلانات والمؤتمرات الدولية..... ٧٩
أولًا: مؤتمري لاهاي للسلام..... ٨٢
ثانيًا: مؤتمر طهران الدولي لحقوق الإنسان..... ٨٢
ثالثًا: المؤتمر الدولي لمنظمة الصليب الأحمر ٨٣
رابعًا: المؤتمرات المحلية..... ٨٣

المطلب الثاني: الاتفاقيات والمعاهدات الدولية ٨٤
أولًا: اتفاقية جنيف الأولى ٨٤
ثانيًا: اتفاقية جنيف الثانية ٨٥
ثالثًا: اتفاقية جنيف الثالثة ٨٦
رابعًا: اتفاقية جنيف الرابعة..... ٨٧
خامسًا: اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها:..... ٩٠
سادسًا: اتفاقية عدم تقادم جرائم الحرب والجرائم المرتكبة ضد
الإنسانية: ٩٢
سابعًا: اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة
البكتريولوجية وتدميرها: ٩٢
المطلب الثالث: مواثيق وقرارات المنظمات الدولية والإقليمية..... ٩٤

الفصل الرابع: آليات التطبيق اللاحقة للقانون الدولي الإنساني ١٠٢
المبحث الأول: آليات التطبيق الرقابية..... ١٠٢
المطلب الأول: نظام الدولة الحامية..... ١٠٢
المطلب الثاني: التقارير المحلية والدولية..... ١١٠
أولًا. التقارير المحلية..... ١١١
ثانيًا. التقارير الدولية ١١١
المطلب الثالث: لجان التحقيق وتقصي الحقائق ١١٦
أولًا. التحقيق ١١٧
ثانيًا. لجنة تقصي الحقائق..... ١٢٠
المبحث الثاني: الآليات العقابية لتطبيق القانون الدولي الإنساني ١٢٣
المطلب الأول: العقوبات السياسية والاقتصادية..... ١٢٤
أولًا: قطع العلاقات الدبلوماسية..... ١٢٤
ثانيًا: المقاطعة الاقتصادية..... ١٢٨

المطلب الثاني: محكمة الجنايات الدولية ١٢٩
المطلب الثالث: التدخل العسكري ١٣٧

الخاتمة والنتائج والتوصيات..... ١٤٢

قائمة المصادر والمراجع..... ١٤٥

الفصل الأول
المدخل إلى البحث

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد المرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

إن ما شهده العالم من جرائم مروعة، خاصة في الحربين العالميتين الأولى، والثانية وما حدث فيهما من دمار كبير، وانتهاكات واسعة لحقوق الإنسان، كل ذلك وغيره جعل الدول والمنظمات الدولية تسعى إلى وضع مجموعة من الضوابط والقوانين، والتي تعمل على تنظيم النزاعات المسلحة، وتخفيف آثارها، خاصة على المدنيين، ومن هنا ظهرت فكرة صياغة أحكام القانون الدولي الإنساني، والذي تنص أحكامه على حماية المدنيين، وكذلك المقاتلين وأسرى الحرب، كما يحظر هذا القانون استهداف المباني المدنية من منازل ومؤسسات عامة، واستخدام بعض أنواع الأسلحة المحرمة أو الممنوعة.

القانون الدولي الإنساني يسعى كذلك إلى التخفيف من حدة آثار النزاعات المسلحة، وتنظيمها من خلال آليات تكفل تنفيذ أحكام هذا القانون، ولما لموضوع آليات تطبيق القانون الدولي الإنساني في النزاعات المسلحة من أهمية في الحفاظ على حياة الإنسان وكرامته، وكذلك التخفيف من حدة الخسائر الناجمة سواء على الصعيد البشري أو المادي، وعليه فسيتناول هذا البحث آليات تطبيق القانون الدولي الإنساني في فترة الثورة الليبية عام ٢٠١١ م، وبيان الجرائم التي ارتكبت من كل الأطراف، والتي يعاقب عليها القانون بداية من الجرائم التي ارتكبتها قوات النظام السابق، والتي كانت السبب الرئيسي في اتخاذ القرار الأممي، والذي سمح بتدخل حلف شمال الأطلسي لأجل حماية المدنيين، مرورًا بالجرائم التي ارتكبت من قبل أفراد المجموعات المسلحة، انتهاءً بالأخطاء التي ارتكبها الحلف جراء قيامه بقصف لأهداف مدنية، وما اتخذ بشأن كل هذه الجرائم من قرارات دولية في خلال الفترة الزمنية للبحث.

أولًا: إشكالية البحث

تكمن إشكالية البحث في بيان إلى أي مدى نجحت آليات تطبيق القانون الدولي الإنساني في الحالة الليبية إبان أحداث الثورة عام ٢٠١١ م، وكذلك دراسة الدور الذي لعبته الأمم المتحدة، ومجلس الأمن الدولي، والمنظمات الدولية الأخرى في سعيها لتطبيق القانون الدولي الإنساني في ليبيا، وأيضًا مدى فاعلية الآليات الرقابية والعقابية في تطبيق القانون الدولي الإنساني على حالة البحث.

ثانيًا: سبب اختيار الموضوع

إن سبب اختيار هذا البحث، هو للإجابة على التساؤلات المذكورة في الإشكالية، ويرجع ذلك إلى تزايد بقع التوتر التي ينجم عنها صراعات مسلحة أحيانًا، قد تؤدي إلى حدوث انتهاكات واسعة تطال المشاركين في تلك الحروب، وكذلك المدنيين العزل، والأهداف المدنية؛ ولهذا وجب تسليط الضوء على الآليات التي تكفل تطبيق أحكام القانون الدولي الإنساني خلال النزاعات المسلحة، وذلك من خلال التعريف بأحكام وأهمية القانون الدولي الإنساني، وبيان آليات تطبيقه سواءً كانت وقائية -التي تنشأ من خلال اتفاق الدول-، أو رقابية عبر ما يرصد من انتهاكات في التقارير الدولية، وعقابية تطبق على المخالفين لأحكام القانون الدولي الإنساني؛ ولهذا تم اختيار موضوع تطبيق هذه الآليات على الحالة الليبية عام ٢٠١١م.

ثالثًا: أهداف البحث

يهدف هذا البحث إلى:

١. تسليط الضوء على المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي تنص على تطبيق القانون الدولي الإنساني أثناء الحروب، والتعرف على مدى نجاح هذه الآليات بخصوص الحالة الليبية عام ٢٠١١م.
٢. تحديد أوجه القصور في آليات تطبيق القانون الدولي الإنساني على الحالة الليبية.

٣. معرفة مدى فاعلية والتزام المجتمع الدولي عامة، والدول الكبرى خاصة بتطبيق قواعد القانون الدولي الإنساني أثناء الحروب.

رابعًا: أهمية البحث

١. تكمن في التعرف على دور القانون الدولي الإنساني في كبح جماح الدول والأفراد في زمن النزاعات والحروب.
٢. التعرف على أوجه القصور في الاتفاقيات والمعاهدات الدولية المتعلقة بالقانون الدولي الإنساني.
٣. بيان مدى نجاح المجتمع الدولي في تطبيق قواعد القانون الدولي الإنساني على الحالة الليبية.

خامسًا: فرضيات البحث

أ. تطبيق القانون الدولي الإنساني والالتزام بقواعده يخفف من معاناة البشر أثناء نشوب الحرب، حيث إن تطبيق هذا القانون قد أسهم في إنقاذ حياة العديد من أبناء الشعب الليبي.
ب. انتهاك هذه القواعد غالبًا ما يتم من الدول ذات نظام الحكم الشمولي والدكتاتوري، حيث إن نظام الحكم السابق في ليبيا مصنف من بين الأنظمة الدكتاتورية القائمة على القمع، وقد ارتكب العديد من الجرائم التي رصدت بموجب تقارير دولية ولجان التحقيق عام ٢٠١١م.
ج. إن الآليات الرقابية والعقابية تعمل على ملاحقة مرتكبي الانتهاكات في الحروب، ومحاسبتهم جراء مخالفتهم لقواعد القانون الدولي الإنساني، وبموجب هذه الآليات تم الحد من القدرة العسكرية لنظام القذافي أثناء الثورة.

سادسًا: حدود البحث

أ. حدود زمنية

تتمثل في دراسة آليات تطبيق القانون الدولي الإنساني في النزاع المسلح في ليبيا عام ٢٠١١م من خلال الرجوع إلى الاتفاقيات والمواثيق والقواعد والقرارات الدولية التالية:

١. اتفاقيتي لاهاي عام ١٨٩٩م، ١٩٠٧م وبرتوكولاتها.
٢. ميثاق عصبة الأمم الصادر في عام ١٩١٩م.
٣. اتفاقيات جنيف الأربع ١٩٤٩م وبروتوكوليها الإضافيين عام ١٩٧٧م.
٤. ميثاق الأمم المتحدة الصادر عام ١٩٤٥م.
٥. اتفاقية منع إنتاج وتخزين الأسلحة الكيميائية والبيولوجية ٢٦ مارس ١٩٧٥م.
٦. قواعد القانون الدولي العام، والقانون الدولي الإنساني.
٧. اتفاقية جنيف عام ١٩٨٠ م بشأن تحريم استخدام الفوسفور الأبيض ضد المدنيين.
٨. اتفاقية جنيف لعام ١٩٩٣م بشأن حظر استخدام جميع أنواع غازات الأعصاب.
٩. اتفاقية أُوتاوا لحظر الألغام والأسلحة الانشطارية.
١٠. معاهدة دبلن عام ٢٠٠٨م والتي تحرم استخدام الذخائر العنقودية، وكذلك إنتاجها وتخزينها ونقلها.
١١. القرارات الصادرة عن المنظمات الدولية، والتوصيات بخصوص حماية الإنسان وقت الحرب.
١٢. قراري مجلس الأمن الدولي رقم ١٩٧٠، ١٩٧٣ عام ٢٠١١ م بخصوص حماية المدنيين في ليبيا.

ب. حدود مكانية

يتمثل في دراسة الحدود الجغرافية لدولة ليبيا، وما حدث في هذه البقعة من جرائم الحرب والإجراءات التي اتخذت حيالها.

سابعًا: مناهج البحث

اعتمد البحث على المناهج التالية:

١. المنهج التاريخي: حيث يساعد هذا المنهج على استحضار الشواهد التاريخية والاستدلال بها في موضوع البحث.
٢. المنهج الوصفي: حيث يساعد هذا المنهج في وصف ما جرى من تطورات للأحداث في ليبيا عام ٢٠١١م.
٣. المنهج التحليلي: ومن خلاله يتم تحليل نصوص الاتفاقيات الخاصة بأحكام القانون الدولي الإنساني، وكذلك تحليل مدى فاعليته في ليبيا.
٤. المنهج المقارن: ومن خلاله يتم المقارنة بين آليات التطبيق الرقابية والعقابية، حيث يساعد هذا المنهج على تحديد العلاقة بين الأسلوبين، ويقارن بينهما من الناحية الإلزامية.
٥. المنهج الاستقرائي: يساعد في البحث عن المواد القانونية ونصوصها، والقرارات الصادرة عن المنظمات الدولية والمتعلقة بعنوان البحث.

ثامنًا: الدراسات السابقة

من خلال البحث في مكتبة الجامعة والمكاتب والمواقع الإلكترونية على شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت)، تم العثور على العديد من الكتب والرسائل العلمية، والدوريات والأبحاث والورقات العلمية المتعلقة بعنوان البحث أو قريبة منه، إلا أن هناك اختلافًا، حيث إن هذا البحث سيختص بدراسة الحالة الليبية عام ٢٠١١م، ومن هذه الدراسات:

١. أسعد دياب وآخرون (٢٠٠٥م)، القانون الدولي الإنساني (آفاق وتحديات)، يتحدث هذا الكتاب في المحور الأول عن القانون الدولي الإنساني والمحكمة الجنائية الدولية، أما المحور الثاني فيتناول القانون الدولي الإنساني وحماية المدنيين خلال النزاعات المسلحة، وأحكام حماية الممتلكات الثقافية في فترات النزاع المسلح والاحتلال، والقانون الدولي الإنساني وحماية النساء والأطفال وقت النزاعات المسلحة، والقانون الدولي الإنساني وشرعية المقاومة ضد الاحتلال،

ويكمن الإسهام العلمي لهذا الكتاب في دراسة العلاقة بين القانون الدولي الإنساني، ومحكمة الجنايات الدولية بشكل عام. أما بحثي هذا فإنه سيدرس الحالة الليبية كنموذج، ومدى صحة الإجراءات التي طبقت على الحالة الليبية من قبل الأمم المتحدة ومجلس الأمن.

٢. سامح جابر البلتاجي (٢٠٠٧م)، حماية المدنيين في زمن النزاعات المسلحة، واحتوى هذا الكتاب على فصلين، تناول الفصل الأول دراسة الجرائم ضد المدنيين في النزاعات المسلحة من حيث جرائم القتل الجماعي، وجرائم التعذيب والعقاب الجماعي، والتهجير القصري للسكان، أما الفصل الثاني فلقد درس آليات حماية المدنيين في زمن النزاعات المسلحة كما ورد في المعاهدات والاتفاقيات الدولية، خاصة معاهدة جنيف لعام ١٩٤٩م وبرتوكولاتها، وأيضًا تناول هذا الفصل دور الصليب الأحمر، ومنظمة العفو الدولية، والمنظمة العالمية لمناهضة التعذيب، ومحكمة الجنايات الدولية في حماية المدنيين أوقات الحروب، وتتمثل الاستفادة من هذا الكتاب في معرفة القواعد التي وضعت لحماية المدنيين مما يساعد في معرفة الآليات التي سيدرسها هذا البحث، وأيضًا معرفة الأفعال التي تُعد انتهاكًا للقانون الدولي الإنساني من أعمال قتل وتهجير جماعي وتعذيب وغيرها. في هذا البحث سيتم دراسة آليات تطبيق القانون الدولي الإنساني على المدنيين والأعيان المدنية ككل، ودراسة عدة اتفاقيات دولية أخرى لم ترد بهذا الكتاب. نوال أحمد بسج، محمد المجذوب (٢٠١٠م)، القانون الدولي الإنساني وحماية المدنيين والأعيان المدنية في زمن النزاعات المسلحة، تناول هذا الكتاب في طياته فصلًا تمهيديًّا للتعريف بالقانون الدولي الإنساني وعلاقته بالقانون الدولي لحقوق الإنساني، وتضمن أيضًا بابًا تحدث عن حماية المدنيين والأعيان المدنية بموجب القانون الدولي الإنساني، أما الباب الثاني فقد تناول دراسة انتهاكات إسرائيل للقانون الدولي الإنساني وكيفية مقاضاتها، ويتيح هذا الكتاب الاطلاع على عدة تعريفات للقانون الدولي الإنساني، والمبادئ الأساسية التي يقوم عليها هذا القانون. ومن خلال هذا البحث سيتم دراسة أنواع الجرائم المخالفة للقانون

الدولي الإنساني، وما حدث في ليبيا عام ٢٠١١م، وما اتخذ من إجراءات من أجل معالجة الوضع.

٣. خالد رمزي سالم كريم البزايعة (رسالة دكتوراة ٢٠٠٥ م)، جرائم الحرب في الفقه الإسلامي والقانون الدولي، احتوت هذه الأطروحة على فصل تمهيدي تناول التعريف بجرائم الحرب ومفهومها، أما الفصل الأول فتعرض لأهداف الحرب، والفصل الثاني عرض أركان جرائم الحرب في الإسلام والقانون الدولي، كما قام الفصل الثالث بذكر جرائم الحرب وأنواعها، أما الفصل الرابع فلقد تطرق إلى الإرهاب بين المنظور الشرعي والقانوني، وتمثل الاستفادة من هذه الأطروحة في التعرف بشكل مستفيض على أنواع جرائم الحرب المخالفة للقانون الدولي الإنساني. وفي هذا البحث سيتم دراسة أنواع جرائم الحرب المخالفة للقانون الدولي وفق هذه الأطروحة على الحالة الليبية.

٤. إبراهيم محمد مسعود شقاف (رسالة ماجستير ٢٠٠٧ م)، التدخل الدولي لحماية المدنيين في ليبيا، احتوت هذه الرسالة على أربعة فصول، فصل أول تناول فيه الباحث أسباب التدخل الدولي في ليبيا، وكذلك حدد مفهوم المدنيين، وعرض الانتهاكات التي تعرض لها المدنيون في ليبيا، كما تناول التعريف بهذه الانتهاكات، ومدى تأثيرها في الحفاظ على الأمن والسلم الدوليين، أما الفصل الثاني فقد تناول الأساس القانوني للتدخل الدولي في ليبيا في ميثاق الأمم المتحدة، ووفق ما نص عليه القانون الدولي الإنساني، أما الفصل الثالث فتناول سلطة مجلس الأمن في التدخل داخل ليبيا، وما الوسائل القانونية الممنوحة له للقيام بذلك، سواء كانت عسكرية أو دبلوماسية؟، أما الفصل الرابع والأخير فتناول دراسة الآثار الإيجابية والسلبية المترتبة على التدخل الدولي في ليبيا، ويمكن الاستفادة من هذه الرسالة في كونها تدرس حالة ليبيا في عام ٢٠١١م، بالإضافة إلى معرفة الآثار التي ترتبت على التدخل الدولي في ليبيا. لقد تميز بحثي هذا عن رسالة الماجستير المذكورة من حيث دراسة الآليات الوقائية والرقابية في تطبيق

القانون الدولي الإنساني، حيث إن الرسالة المذكورة تطرقت للآليات العقابية فقط.

تاسعًا: هيكل البحث

يقع البحث في مقدمة، وثلاثة فصول، وخاتمة، على النحو التالي:

الفصل التمهيدي: خطة البحث

المقدمة.

إشكالية البحث.

سبب اختيار الموضوع.

أهداف البحث.

أهمية البحث.

فرضيات البحث.

حدود البحث.

مناهج البحث.

الدراسات السابقة.

الفصل الثاني: القانون الدولي الإنساني: المفهوم، النشأة، المصادر والجرائم المخالفة له.

المبحث الأول: القانون الدولي الإنساني: المفهوم، النشأة، المصادر.

المطلب الأول: نشأة القانون الدولي الإنساني.

المطلب الثاني: تعريف القانون الدولي الإنساني.

المطلب الثالث: مصادر القانون الدولي الإنساني.

المبحث الثاني: الجرائم المخالفة للقانون الدولي الإنساني.

المطلب الأول: جريمة الإبادة الجماعية.

المطلب الثاني: الجرائم ضد الإنسانية.

المطلب الثالث: جرائم الحرب والعدوان.

الفصل الثالث: آليات التطبيق الوقائية للقانون الدولي الإنساني.

المبحث الأول: الالتزام الدولي العام.

المطلب الأول: الالتزام بالقواعد العرفية.

المطلب الثاني: الالتزام بالمبادئ الأساسية للقانون الدولي الإنساني.

المطلب الثالث: إنفاذ القانون الدولي الإنساني في التشريعات الداخلية.

المبحث الثاني: الالتزام بالقرارات والاتفاقيات الدولية.

المطلب الأول: الإعلانات والمؤتمرات الدولية.

المطلب الثاني: الاتفاقيات والمعاهدات الدولية.

المطلب الثالث: مواثيق وقرارات المنظمات الدولية والإقليمية.

الفصل الرابع: آليات التطبيق اللاحقة للقانون الدولي الإنساني.

المبحث الأول: آليات التطبيق الرقابية.

المطلب الأول: نظام الدولة الحامية.

المطلب الثاني: التقارير المحلية والدولية.

المطلب الثالث: لجان التحقيق وتقصي الحقائق.

المبحث الثاني: آليات التطبيق العقابية.

المطلب الأول: إنزال العقوبات السياسية والاقتصادية.

المطلب الثاني: محكمة الجنايات الدولية.

المطلب الثالث: التدخل العسكري.

الخاتمة: نتائج البحث والتوصيات.

المصادر والمراجع.

الفصل الثاني

القانون الدولي الإنساني: المفهوم، النشأة، المصادر والجرائم المخالفة له

إن القانون هو القيد الذي يوضع على التصرفات والأفعال التي يقوم بها الإنسان بشكل عام، سواء كانت من جهات اعتبارية، أو من الأفراد، أو بالأحرى هي مجموعة القواعد التي تنظم الحقوق وترتبها، وتعطي وتوزع الواجبات على الأفراد أو الجهات الحكومية داخل المجتمع.

وبطبيعة الحال فإن هذا الأمر ينطبق على حالات الحروب التي تحتاج إلى قوانين تراقب ما يحدث، ولتوفر حماية للأشخاص المدنيين الذين ليسوا طرفًا في الحروب، مع الاحتفاظ أيضًا بحقوق المقاتلين من طرف العدو، وهذا ما يسمى بالقانون الدولي الإنساني، إلا أنه يوجه عنايته إلى المدنيين غير المسلحين، وإلى الأعيان المدنية، وإلى مساكن المدنيين وإلى المباني الأثرية ...إلخ.

وفي هذا الفصل بالمبحث الأول سيتم تناول مفهوم القانون الدولي الإنساني ونشأته، بالإضافة إلى دراسة مصادر القانون الدولي، أما المبحث الثاني فسيتناول أنواع الجرائم التي تُعد مخالفة للقانون الدولي الإنساني.

المبحث الأول: القانون الدولي الإنساني: المفهوم، النشأة، المصادر

بسبب زيادة النزاعات المسلحة الدولية منها والداخلية، وزيادة أثرها على العلاقات الدولية، بدأت تتعالى الأصوات المنادية بضرورة وضع ضوابط تكبح جماح الجرائم التي تمس الإنسان في آدميته أو تهدف إلى إبادة عرق معين بسبب الدين، أو الجنس من قبل المنظمات الدولية أو الإقليمية أو المحلية، أو من الشخصيات الفاعلة على الصعيد الدولي.

المطلب الأول: نشأة القانون الدولي الإنساني

كان أول ظهور لهذه الضوابط أو القواعد التي أسست للقانون الدولي الإنساني في عهد السامريين، قبل ألفي سنة قبل الميلاد عبر مدونة حمورابي، حيث أوجبوا ضرورة الالتزام بإعلان الحرب قبل وقوعها، وذلك بعد استنفاد وسائل التسوية من مفاوضات وتحكيم.

كما أن الأديان السماوية مثل اليهودية والمسيحية قد أكدت على حرمة دم الإنسان، وعلى وجوب احترامه، وعدم إيذائه، واحترام حقوقه اللصيقة به، ثم جاء الإسلام ليؤكد على ما سبق في التوراة والإنجيل، ويُضيف إليها بعدم جواز قتل الأعزل والمسالم والأسير، ويتضح هذا جليًّا في الوصايا التي أُمر بها المسلمون في معركة بدر من الرسول (صلي الله عليه وسلم) بأن نهاهم عن قطع الأشجار، وقتل الشيخ المسن والطفل والمرأة، وكذلك الأعزل من السلاح، كما أرسي الرسول (صلى الله عليه وسلم) قاعدة تتعلق بالأسرى عندما أطلق سراح أسرى قريش في بدر؛ بعد أن يقوم كل واحد منهم بتعليم القراءة والكتابة لعشرة من المسلمين.

قام الرسول صلى الله عليه وسلم بمنع القتل عن طريق الغدر أو الغيلة والتمثيل بالجثث فقال: ((**لا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا**))، كما نص الإسلام على التكافؤ في رد العدوان، وعدم الإسراف في الانتقام، وذلك استنادًا إلى قوله تعالى ﴿**الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم واتقوا الله واعلموا أن الله مع المتقين**﴾[1]. وفي بداية القرن الثامن عشر في عصر النهضة في أُوروبا، بدأت الآراء الرافضة للحرب الشاملة، فظهر رأي المفكر (منتسيكيو) الذي رفض واستهجن القتل بعد انتهاء المعركة، وهو يقصد به قتل الأسرى، وكذلك رأى (جان جاك روسو) في نظرية العقد الاجتماعي، الذي رفض القتل ضد الشخص المسالم، ونص على التمييز بين المحارب والأعزل.

[1] سورة البقرة، آية: ١٩٤.